فتــاوى اللباس والزينة

حول تخصيص ارتداء لبس السواد أثناء الحداد بالنسبة للنساء/الخميس)9-5-4202م(

صلاح الصاوي

سؤال حول ارتداء السواد هل يجوز ارتداء الملابس ذات اللون الاسود للنساء عند وفاة والدهم او احد افراد اسرتهم وان كان كذلك فمتى يمكنهم ارتداء الملابس الاخرى غير اللون الاسود عند وفاة احد افراد اسرته - 00:00:00

اولا تخصيص لبس السواد للحداد والامتناع عن غيره ولو لم يكن زينة لا اصل له تخصيص السواد للحداد والامتناع عن غيره دي مسألة عرفية وليست وليست مسألة شرعية لا اصل له في الشرع - 00:00:26

بل المشروع ان تمتنع عما يعد زينة من الثياب ولو كان هو الاسود الاسود على بعض النساء زينة المرأة الناصعة البياض ثم تبتدي ثيابا سوداء يزيدها بهاء وجمالا ويزيدها فتنة - 00:00:46

اذا السواد ليس دائما مطفئا الفتنة او يعني مذهبا لتعلق رجاله لتعلق قلوب الرجال به بالنساء. هذا مما تختلف فيه الاعراف ثقافات وكما قلنا المرأة ناصعة البياض قد يعد الثواب الاسود في حق هزيلة فتجتنبه - 00:01:07

وعند المالكية يجوز للزوج اثناء عدة الوفاة لبس الثوب الاسود الملكية الا اذا كانت ناصعة البياض لان مع نصوع بياضها وارتداها ثيابا سوداء يزيدها فتنة ويؤدي الى عكس المقصود شرعا - 00:01:31

اوكل الاسود زينة زينة قومها مدار الامر في ذلك على العرف يا رعاك الله لكن بقيت يعني مسألة مهمة المرأة لا لا تكونوا في حالة حداد اكثر من ثلاثة ايام الا على الزوج اربعة اشهر وعشر - 00:01:51

ابوها مات اخوها ليس لها ان تحتد الا ثلاثة ايام فقط ثلاثة ايام يعني عن مشاعرها مع الزوج اربعة اشهر عدة وحداد - 00:02:15